



Electronic Trials in Civil and Criminal Cases via Video Communication Technology: An Applied Study at the West Thamar Primary Court

Khalid Abdullah Al-Sayqal^{*}
mhmalkhald6@gmail.com

Abstract

The aim of this study is to urge Yemeni legislators to adopt electronic trials to modernize the judiciary, enhance procedural justice, and resolve case backlogs. It identifies implementation challenges, proposes legal-technological solutions, and emphasizes leveraging technology for efficiency. Despite global tech integration, Yemen's e-court adoption lags due to legislative gaps, even in jurisdictions claiming partial compliance. The study is organized into an introduction and three sections. Section one examines the concept and features of electronic courts. Section two analyzes the prerequisites for implementing electronic trials. Section three evaluates the procedural mechanisms of electronic trials in the West Thamar Court. Findings indicate that electronic courts comprise specialized judicial panels adjudicating cases through modern digital tools within an integrated IT-based judicial framework. Additionally, it was revealed that this framework relies on internet connectivity and electronic file management systems. It was concluded that technical prerequisites include computer infrastructure within courts and interlinked networks. Procedural processes - such as filing suits, issuing notifications, and exchanging memoranda - are conducted electronically.

Keywords: Electronic Courts, Electronic Lawsuit, Electronic Litigation, Yemeni Judiciary, Judicial.

^{*} PhD Scholar, Criminal Law Department, Faculty of Law, Sana'a University; Faculty of Law, Thamar University, Republic of Yemen.

Cite this article as: Al-Sayqal, K. A. (2025). Electronic Trials in Civil and Criminal Cases via Video Communication Technology: An Applied Study at the West Thamar Primary Court, *Journal of Arts*, 13(2), 745 -762.
<https://doi.org/10.35696/joa.v13i2.2578>

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



المحاكمة الإلكترونية في القضايا المدنية والجنائية عبر تقنية الاتصال المرئي: دراسة تطبيقية بمحكمة غرب م/ذمار الابتدائية

خالد عبدالله السيقل*

mhmalkhald6@gmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى لفت نظر المشرع الإجرائي اليمني إلى أهمية نموذج المحاكمة الإلكترونية، وانعكاساته على تطوير مرفق القضاء، وأثر ذلك على تحقيق العدالة الإجرائية. ومعالجة الصعوبات والمعوقات التي تواجه تطبيق ذلك النموذج وإيجاد حلول لها من الناحية القانونية والمعلوماتية. والكشف عن إمكانية الاستفادة من الثورة التكنولوجية في تطوير مرافق القضاء، والتحقق بسرعة الفصل في الدعاوى المدنية، أو القضايا الجنائية، ورغم مظاهر تأثير الثورة التكنولوجية على كافة تفاصيل الحياة، بما فيها المنظومة القضائية، إلا أن موضوع تطبيق المحاكم الإلكترونية ما يزال يمثل إشكالية، نظرًا لعدم معالجتها تشريعيًا في اليمن حتى على مستوى الأنظمة التي تبنته، وتم تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة مطالب: المطلب الأول: ماهية المحكمة الإلكترونية ومميزاتها. المطلب الثاني: متطلبات تطبيق المحاكمة الإلكترونية. المطلب الثالث: العملية الإجرائية للمحاكمة الإلكترونية أمام محكمة غرب م/ذمار. وتوصل البحث إلى أن المحكمة الإلكترونية عبارة عن مجموعة متخصصة من القضاة تنظر في الدعوى، وتباشر الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام، أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل، تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية -الإنترنت- وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية. كما تتطلب المحكمة الإلكترونية احتياجات تقنية، منها: أجهزة حاسوبية داخل المحاكم والربط بينهم. وتتم العملية الإجرائية أمام المحكمة الإلكترونية بالطريق الإلكتروني فرفع الدعوى والإعلانات وتبادل المذكرات يتم من خلال الوسائط الإلكترونية.

الكلمات المفتاحية: المحاكم الإلكترونية، الدعوى الإلكترونية، التقاضي الإلكتروني، القضاء اليمني، تحديث

القضاء.

* طالب دكتوراه، قسم القانون الجنائي، كلية الشريعة والقانون، جامعة صنعاء، كلية الشريعة والقانون، جامعة ذمار، الجمهورية اليمنية.

للاقتباس: السيقل، خ. ع. (2025). المحاكمة الإلكترونية في القضايا المدنية والجنائية عبر تقنية الاتصال المرئي: دراسة تطبيقية بمحكمة غرب م/ذمار الابتدائية، مجلة الآداب، 13 (2)، 745-762. <https://doi.org/10.35696/joa.v13i2.2578>

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



قدم الحاسب الآلي والإنترنت للبشرية الرقي في جميع مناحي الحياة، إلا أن هذا التقدم المذهل واكبته من جهة أخرى تطور الفكر والعقل البشري الإجرامي، مما أدى إلى إفراز أنواع جديدة من السلوك الإجرامي تمثلت في ظهور الجريمة المعلوماتية أو الإلكترونية التي أدت إلى حدوث خسائر فادحة غير مسبوقه لمستخدمي هذه الحواسيب ولصناع برمجياتها، وكذا الاعتداء على مصالح الأشخاص سواء كانت طبيعية أم اعتبارية.

وعمدت عدة دول في سبيل مواجهة الجرائم الإلكترونية إلى وضع سياسات جنائية تتنوع بين الوقاية والمواجهة من خلال من مجموعة من القوانين من أجل وضع حد للانفلات في مجال الجرائم المعلوماتية، هذه الأخيرة أحدثت انقلاباً هاماً في النظريات التقليدية بما فيها نظرية الإثبات الجنائي، من منطلق أن أهم خاصية تتميز بها الجريمة الإلكترونية هي صعوبة إثباتها باتفاق الفقهاء والدارسين في مجال المعلوماتية. وما انعكس سلباً على العملية الإثباتية للجرائم المعلوماتية هو عدم تناسب النصوص المنظمة لطرق الإثبات التقليدية مع طبيعة الجريمة المعلوماتية وتطورها، بسبب سرعة إخفائها وطمس معالمها في زمن قياسي ومن أي مكان في العالم، ما فرض على المشرعين تبني أنواع جديدة من الأدلة تسمى بالأدلة الرقمية مع حرصهم على توفير الغطاء التشريعي لها.

ونظراً للطابع الخاص والتقني للجرائم الإلكترونية فهي تتم في بيئة غير مادية لا علاقة لها بالمستندات وتتم عبر نظام الحاسب الآلي أو شبكة الإنترنت، ولذا فإن عملية إثباتها تقتضي البحث عن الدليل المناسب في ظل عجز وعدم قدرة الأدلة الجنائية العادية في الغالب على إثبات هذه الجرائم.

ونظراً إلى أن الجريمة الإلكترونية من الموضوعات التي تتميز بندرة التطبيقات القضائية فيها، فإنه برز للوجود مسألة حجية الدليل الرقمي الذي يعد آلية إثبات في مجال جرائم المعلوماتية، فالقواعد العامة أصبحت قاصرة عن مواجهة خصوصية هذه الجرائم، خاصة بعد أن أصبح المجتمع المعلوماتي حقيقة لا يمكن الاستغناء عنها، وأصبحت المجتمعات المعاصرة تعتمد على البيئة الرقمية وازداد التوجه نحو التخلي عن الوثيقة في المعاملات المختلفة بما فيها عملية الإثبات، مما أدى إلى استحداث أشكال جديدة من الأدلة في الإثبات الجنائي، استوجب توفرها على شروط معينة لاعتبارها دليلاً كاملاً يمكن من خلالها دحض قرينة البراءة وإثبات عكسها عندما يصل اقتناع القاضي إلى حد الجزم واليقين.

صعوبات البحث:

1- عدم وجود قانون ينظم الجرائم الإلكترونية في اليمن فلم يسن المشرع اليمني ذلك مواكبة لتطورات الأحداث باليمن: فما دام يتميز هذا الموضوع بالحدثة فستكون المصادر المتخصصة في موضوع المحكمة الإلكترونية نادرة وقليلة جداً مما يتطلب محاولة تطويع القواعد العامة باتجاه يواكب تطورات العصر الرقمي لتحقيق الأداء الأمثل من خلال استثمار الوقت باتباع إجراءات حديثة ومتطورة في قانون المرافعات أمام المحاكم بوساطة وسائل الاتصال الإلكترونية وتحقيق العدالة الإجرائية بين الخصوم، مع مغادرة النظام التقليدي، الورقي واليدوي المتبع في إجراءات التقاضي التقليدية والاستعانة بالنظام الإلكتروني للتخلص من الكم الهائل من الدعاوى التي تكاد تمتلئ بها قاعات المحاكم.

2- ندرة المراجع في هذا الموضوع نظراً لحدثته، وحتى أغلب الذين تناولوا المحكمة الإلكترونية بالبحث كانوا من المهتمين بالمجال المعلوماتي، ونظروا إليها باعتبارها إحدى مخرجات الحكومة الإلكترونية، وتلك نظرة مقبولة غير أنها من زاوية واحدة بعيدة عن النظر القانوني والمقصد الإجرائي.

هدف البحث:

1- لفتُ نظر المشرع الإجرائي اليمني إلى أهمية هذا النموذج وانعكاساته على تطوير مرفق القضاء، وأثر ذلك على تحقيق العدالة الإجرائية.

2- معالجة الصعوبات والمعوقات التي تواجه تطبيق ذلك النموذج وإيجاد حلول لها من الناحية القانونية والمعلوماتية.

تساؤلات البحث:

3- ما مفهوم المحكمة الإلكترونية؟

4- ما مميزات تطبيق المحكمة الإلكترونية؟

5- ما مخاوف تطبيق المحكمة الإلكترونية؟ وهل يمكن التغلب عليها؟

6- ما مردود المحاكم الإلكترونية على تحقيق العدالة الإجرائية؟

7- كيف استطاعت محكمة غرب م/ ذمار الابتدائية بمفهومها التقليدي ونظامها الورقي أن تواجه تحديات العصر

الرقمي الإلكتروني؟

موضوع البحث وأهميته:

إن المحاكم هي الجزء الحيوي من العملية القضائية، وتطور تقنياتها أمر لا بد منه، والبحث في إنشاء المحاكم ذات التقنية العالية، أو إلحاق النظام الإلكتروني بها، هو موضوع تفرضه طبيعة التطور، وتسارعه وتفرعه في كل المجالات، وتزايد دعاوى المعروضة على المحاكم، وظهور أنواع جديدة من الجرائم لم تكن معروفة في السابق، والتي تعرف بالجرائم الإلكترونية، وللأسف ما زالت غالبية الدول في الوطن العربي تعتمد وسائل الإجراءات التقليدية في العملية القضائية، رغم أن عملية التقاضي حق للخصوم وسلطة القضاء وسيلة الدولة لتحقيق العدالة بين مواطنيها والمحاكم هي أماكن عقد هذه العملية.

ومع ظهور العولمة، والتجارة الدولية والمعلوماتية والتطورات التقنية، استطاع المشرع الإجرائي أن يصبو إلى استغلال تلك الظروف في سبيل تحقيق أكثر فعالية لعملية التقاضي بسرعة الفصل في المنازعات والاستفادة من الميقات الزمني فدائماً ما "يحاول القضاة ورجال القانون باليمن التوسع في وسائل الترافع مواكبة مع تطورات العصر في عملية التقاضي من خلال المحكمة الإلكترونية التنظيم المعلوماتي الذي يتيح للمتداعين تسجيل دعواهم وتقديم أدلتهم، تمهيداً للوصول إلى الحكم وتنفيذه من خلال وسائل الاتصال الإلكترونية التي هي جزء من نظام معلوماتي يمكن القضاة من الاتصال بالمتداعين دون حضورهم الشخصي ومباشرة إجراءات التقاضي من خلال هذا النظام، كما يتيح هذا النظام من خلال المحكمة الإلكترونية شفافية وسرعة في الحصول على المعلومات، وبناءً عليه فتجهز المحكمة وقاعات المحاكمة، والأقسام الإدارية، والتنفيذية فيها سيأخذ طابعاً تقنياً يمكّن القضاة والخصوم من متابعة دعواهم، والحضور، وتسجيل الطلبات وإعلان أوراق المرافعات والاتصال بموظفي وقضاة المحاكم اتصالاً "إلكترونياً" دون حاجة للحضور الشخصي.

وفي هذا السياق فإننا سنعالج موضوع البحث المعنون ((المحاكمة الإلكترونية في القضايا المدنية والجنائية عبر تقنية الاتصال المرئي دراسة تطبيقية بمحكمة غرب م/ ذمار الابتدائية)).

في مقدمة وثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: ماهية المحكمة الإلكترونية ومميزاتها.
- المطلب الثاني: متطلبات تطبيق المحاكمة الإلكترونية.
- المطلب الثالث: العملية الإجرائية للمحاكمة الإلكترونية أمام محكمة غرب م/ ذمار.



المطلب الأول: مفهوم المحكمة الإلكترونية

يتطلب تطوير أجهزة القضاء ضرورة الانتقال في تقديم الخدمات القضائية للأشخاص من الشكل التقليدي الورقي إلى الشكل الإلكتروني، وعندما نبحث عن مفهوم المحكمة الإلكترونية نجد أغلب التشريعات العربية لم تنظر إلى ذلك إلا فيما ندر، ولعل السبب في ذلك يكمن في عدم وجود قضاة مؤهلين متمكنين من التعامل مع التقنية الإلكترونية وضعف التشريعات العربية في سن القوانين التي تحكم الجرائم الإلكترونية وتوجد عقوبات مناسبة لمرتكبها، إلا أن ثورة الحاسب الآلي - إن جاز لنا هذا الوصف لم تعد العقد الواحد أو تزيد قليلاً، ذلك أن الاعتماد على تطبيقات الحاسب الآلي في البلدان العربية قد بدأ منذ نهاية العقد الأخير من القرن الماضي، وبدأت معه وتيرة الحركة التشريعية لضبط المعاملات الإلكترونية (الشكري، 2008، ص 111).

وحق نتعرف على مفهوم المحكمة الإلكترونية، سوف نعرض التعريفات المختلفة التي قدمها الكتاب والمختصون للمحكمة الإلكترونية وناقشها، ثم تتبع ذلك باستعراض تجارب بعض الدول في تحقيق التقاضي عن بعد والتقدم نحو تطبيق المحكمة الإلكترونية. على النحو التالي:

الفرع الأول: تعريف المحكمة الإلكترونية

المحاكم الإلكترونية هي أحد التطبيقات العديدة لثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. وتجسد فكرة المحاكم الإلكترونية مفهوم "التقاضي الإلكتروني" أو "التقاضي عن بعد" الذي اتجهت الكثير من الدول إلى الأخذ به، والتقاضي الإلكتروني" أو التقاضي عن بعد وفقاً لما يتجه إليه جانب من الفقه هو: "عملية نقل مستندات التقاضي إلكترونياً إلى المحكمة. عبر البريد الإلكتروني حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضى يفيد به علماً بما تم بشأن هذه المستندات (يوسف، 2014، ص 42).

وقد انتقد البعض هذا التعريف تأسيساً على أنه تعريف غير شامل وقاصر على عملية نقل مستندات التقاضي إلكترونياً إلى المحكمة المختصة فقط، دون مراعاة إجراءات التقاضي الأخرى.

وأورد بعض الفقهاء تعريفاً آخر للتقاضي الإلكتروني بأنه: سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية (الإنترنت) وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوى والفصل فيها، وتنفيذ الأحكام؛ بغية الوصول لفصل سريع في الدعاوى والتسهيل على المتقاضين.

وقد انتقد البعض هذا التعريف تأسيساً على أنه أسهب في بيان مفهوم التقاضي الإلكتروني وإجراءاته، وأنه كان من الأفضل اختصاره؛ ليكون شاملاً لمفهوم التقاضي الإلكتروني ويوضح معناه، وبناء على ذلك فقد عرفوا التقاضي الإلكتروني بأنه: سلطة المحكمة القضائية المتخصصة للفصل إلكترونياً بالزراع المعروض أمامها من خلال شبكة الربط الدولية (الإنترنت) وبالاعتماد على أنظمة إلكترونية وآليات تقنية فائقة الحدثة بهدف سرعة الفصل بالخصومات والتسهيل على المتخاصمين (مناديل، 2014، ص 18-21).

ومن هذا التعريف يتضح أن فكرة التقاضي الإلكتروني تقوم على ربط المحاكم القضائية كلها ضمن دائرة إلكترونية واحدة، وهذا يستلزم ابتداءً حوسبة عمل كل محكمة قضائية على حدة وربطها معاً لتؤدي عملها عبر الوسائل الإلكترونية ولتقوم قواعد البيانات مقام الوثائق والملفات الورقية على نحو يتيح سرعة الوصول إلى المعلومات وسرعة استرجاعها والربط فيما بينها.

ومصطلح المحكمة الإلكترونية يعد من المصطلحات والمفاهيم الحديثة نسبياً، حيث لم يظهر إلا قبيل سنوات بعد

انتشار مصطلح الحكومة الإلكترونية الذي يعنى بالخدمات الحكومية كافة، بينما تختص المحكمة الإلكترونية بخدمات المحاكم فقط.

ولم يتعرض المشرع الإجرائي في الدول المختلفة لتعريف "المحكمة الإلكترونية" أو تحديد مفهومها، وبالرجوع إلى كتابات الشراح والمتخصصين، نجد أن البعض يرى أن المحكمة الإلكترونية هي عبارة عن " حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود - شبكة الربط الدولية ومبنى المحكمة. يعكس الظهور المكاني الإلكتروني لأجهزة وحدات قضائية وإدارية على الشبكة، تعمل هذه الأجهزة على استقبال الطلبات القضائية، ولوائح الدعاوى، وتجهيز برامج الملفات الإلكترونية، وتوفير متجدد للمعلومات حول مستجدات الدعاوى، وقرارات الأحكام، بما يمثل تواصلاً دائماً مع جمهور المواطنين والمحامين، كما تمكن هذه المحكمة أصحاب العلاقة من المتقاضين، ووكلائهم من الترافع، وتحضير الشهود، وتقديم البيانات والاتصال المباشر مع العاملين في المحكمة، في كل وقت ومن أي مكان، كما توفر المحكمة آليات جديدة ومتطورة لمتابعة الدعاوى والاطلاع على مجريات الجلسات - بل وحتى حضور الجلسات إلكترونياً - وقرارات الأحكام بكل يسر وسهولة، كما تتيح شفافية وسرعة في الحصول على المعلومات (الجلسات، 2021، ص7).

وأخيراً يعرف البعض المحكمة الإلكترونية بأنها "المحكمة التي تقوم بجميع الأعمال الموكلة إليها قانوناً باستخدام الحاسب الإلكتروني الذي يحتوي على البرامج الخاصة بتطبيق إجراءات التقاضي والموصول بشبكة الاتصالات الدولية (الإنترنت)، لاختصار الوقت والجهد وإصدار الحكم بأبسط وأسرع الطرق دون الحضور الشخصي إلى المحكمة (الكرعاوي، والكعبي، 2016، ص297).

الفرع الثاني: تجارب بعض الدول في التوجه نحو التقاضي عن بعد وتقنية المحكمة الإلكترونية

اتخذت كثير من الدول خطوات ملموسة في تحقيق التقاضي عن بعد والتوجه نحو تطبيق نظام المحكمة الإلكترونية. وسنعرض فيما يلي ما تحقق في بعض الدول في هذا الشأن:

أولاً: نظام المحكمة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية

تشير الإحصائيات التي أجراها المركز القضائي الفدرالي الأمريكي إلى أن حوالي 25% من المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية أصبحت تمتلك تكنولوجيا عالية تجعل نظام المحكمة الإلكترونية واقعاً ملموساً، والمسئول عن التقنية التكنولوجية في قاعة المحكمة هو عضو من هيئة المحكمة، تسند إليه المحكمة مهمة تشغيل قاعة المحكمة من الناحية التكنولوجية، والإشراف والصيانة، (عبد الحميد، 2021، ص140). حيث يتم رفع الدعوى بالطريق الإلكتروني في الولايات المتحدة الأمريكية عبر موقع خاص مملوك لشركة خاصة مقرها الرئيسي مدينة "Santa Barbara" بولاية كاليفورنيا، بدأت في تشغيله في سبتمبر 1999م.

ثانياً: ألمانيا

في ألمانيا تم استخدام تكنولوجيا المعلومات بشكل كبير في تقديم الخدمات الإلكترونية في كيفية اللجوء إلى الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، وفي مجال العقارات في حالة بيعها إجبارياً في المزاد العلني، وتسجيل الشركات وكافة الخدمات القانونية بدءاً من المعلومات بشأن القوانين والتشريعات، ونماذج التسجيل على البوابة الإلكترونية لتقديم الخدمات القانونية، حيث بلغ عدد المترددين على الموقع 4.1 مليون شخص يومياً خاصة فيما يتعلق بالمعاملات مع مكتب الشهر والسجل التجاري، ومنذ عام 2008م تم استخدام نظام الإيداع الإلكتروني على نطاق واسع في إيداع الصحف وتقديم المذكرات أمام المحاكم الفيدرالية، وفي بعض محاكم الولايات في الدعاوى المدنية. كما تم عمل بريد إلكتروني إداري كنظام يطبق ويعمل به بين المحاكم والمتقاضين ويقدم الطلب إلكترونياً من خلاله أي أنه تم تطبيق التقاضي إلكترونياً بصفة جزئية،



وإن كان تداول الدعوى من قبل المحاكم الألمانية ومناقشة الخصوم ما زال يتم وفق النظام التقليدي (إمام، 2018، ص 107).

ثالثاً: الصين

أنشأت الصين في مدينة زيو في إقليم شاندونج محكمة إلكترونية يرتكز نظامها على برنامج حاسوبي متطور يقوم بحفظ التشريعات النافذة كافة بالإضافة إلى حفظ السوابق القضائية. وتبدأ الدعوى أمام المحكمة الإلكترونية بإعداد كل من الدفاع والادعاء لمعطياتهما ومطالهما على قرصين مدمجين (CD)، ويتم إدخال بيانات هذين القرصين إلى البرنامج الحاسوبي للاحتكام للقاضي الإلكتروني. ويمكن لهذا القاضي الإلكتروني أن يطلب رأي القاضي البشري بخصوص بعض التفاصيل الخاصة أو المتعلقة بالنواحي الإنسانية قبل أن يقوم بإصدار الحكم والعقوبات المفروضة (إبراهيم، 2007، ص 122).

ثالثاً: سنغافورة

تأسست في سنغافورة عام 2000م أول محكمة إلكترونية متخصصة في فض المنازعات المتعلقة بالتجارة والتعاملات الإلكترونية على شبكة الإنترنت. حيث يقدم كلا الطرفين عنوانا بريديا وعنوانا حقيقيا في منزله أو شركته، وذلك بالدخول إلى موقع المحكمة وتعبئة الاستمارة الخاصة بتقديم الشكوى واقتراح ما يراه من حل، والتعرف على رقم قضيته إلكترونياً. وبعد استلام المحكمة طلبه ترسل إلى الطرف الآخر (المدعى عليه) وتعلمه خلال ثلاثة أيام بالحقائق المقدمة ضده، الذي يكون له الحق في قبول المثل أمام المحكمة، أو القبول بملء استمارة مماثلة لاستمارة المدعي. فإذا لم يرد خلال فترة معينة تلغى القضية كما يمكنه الرد بالدفاع عن نفسه في فترة من أسبوع إلى أربعة أسابيع. وبعد استلام المحكمة الإلكترونية لرسالة المدعى عليه بالقبول تختار المحكمة الجهة التي تقوم بالفصل في النزاع. وبعد إعلان الطرفين تبدأ عملية التقاضي وتتم كل الاتصالات عن طريق البريد الإلكتروني والمحادثات الإلكترونية. ولا يوجد ما يمنع من لقاء الخصمين أمام المحكمة الإلكترونية وجها لوجه وتسليم وثائق إضافية وتضمن المحكمة الإلكترونية للطرفين سرية المعلومات المقدمة لها (أوتاني، 2012).

رابعاً: البرازيل

يعتمد نظام التقاضي الإلكتروني في البرازيل على استخدام برنامج حاسوبي يعتمد على الذكاء الاصطناعي يسمى بالقاضي الإلكتروني، صممه القاضي فالس فيوروزا عضو محكمة الاستئناف العليا في ولاية أسبيريتو سانتو، كجزء من خطة يطلق عليها العدالة على عجلات، هذا البرنامج يوجد على جهاز حاسوب محمول يحمله قاض متجول الهدف منه سرعة المساعدة في تقييم شهادات الشهود وتدقيق الأدلة بطريقة علمية في مكان وقوع الجريمة. هذا البرنامج الحاسوبي لا يحل محل القضاة الحقيقيين وإنما يجعل أداءهم أكثر كفاءة. وقد خضع هذا البرنامج قبل تسويقه لاختبار ثلاثة قضاة في الولاية الخامسة والخمسين، ومن المؤمل أن يسهم هذا البرنامج في تسريع البت في دعاوى المتراكمة في البرازيل وذلك بالحكم الفوري في الحالات غير المعقدة

خامساً: تطبيق نظام المحكمة الإلكترونية في الدول العربية

إذا نظرنا للدول العربية نجد أنها باستثناء بعض دول الخليج مثل دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية - ما زالت في بدايات تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني، ومعظمها لم يحقق خطوات جادة في هذا المجال، والسبب في ذلك يرجع إلى الخوف من عواقب هذه التقنيات الحديثة أو عدم قبول أعضاء السلطة القضائية بفعالية هذه الخدمات أو قلة الكفاءات التي يتوافر لديها الدراية الكافية ببرامج الحاسوب الآلي في الأجهزة القضائية لتلك الدول:



الإمارات العربية المتحدة:

تسعى دولة الإمارات في السنوات الأخيرة في نطاق تنفيذ الأهداف الكبرى لميثاق إصلاح منظومة الجهات العدلية إلى تحديث الإدارة القضائية لتحقيق الغايات الاستراتيجية للدولة بالتحول الرقمي للمعاملات بالنظر إلى ما يقدمه استخدام التقنيات الحديثة في وسائل الاتصال من قيمة مضافة لأداء مرفق القضاء سواء في مجال الفعالية الشفافية أو تطوير جودة الخدمات المقدمة للأطراف، وتمثل المحكمة الرقمية إحدى استراتيجيات قطاع القضاء ضمن الاستراتيجية العامة 2020م. وتوسعى الحكومات المحلية في دولة الإمارات في ذات الاتجاه فالموقع الإلكتروني لمحاكم دبي مثلاً يوفر العديد من الخدمات الإلكترونية مثل القاضي الإلكتروني والمحامي الإلكتروني والزواج الإلكتروني والمكتبة الإلكترونية وغيرها، وتتيح خدمة القاضي الإلكتروني للقاضي متابعة قضاياها وأحكامه في أي مكان وزمان (الظهوري، 2020، ص15).

ومسيرة للاتجاه الإيجابي الحديث في دولة الإمارات العربية نص القانون رقم 10 لسنة 2014م المعدل لقانون الإجراءات المدنية رقم 11 لسنة 1992م في مادته الثانية والأربعين على أنه: ترفع الدعوى إلى المحكمة بناء على طلب المدعي وذلك بإيداع صحيفة دعواه لدى مكتب إدارة الدعوى، أو بقيدها إلكترونياً " كما أجاز أن يتم إعلان صحف الدعوى أو الطعون إلكترونياً (محمود، 2017، ص 11، 19).

المملكة العربية السعودية:

اتخذت المملكة العربية السعودية بعض الخطوات الجادة في سبيل تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني، وتعتبر محكمة جدة أول محكمة في المملكة العربية السعودية تعمل بنظام التقاضي الإلكتروني باستخدام النظام الشامل ابتداء من التسجيل الإلكتروني للدعوى القضائية وإجراء الإعلان الإلكتروني وانتهاء بإصدار الحكم القضائي. حيث تقوم المحكمة باستلام عريضة الدعوى من خلال دخول المدعي إلى موقع المحكمة لتسجيلها إلكترونياً ثم تتابع سير إجراءات التقاضي في المحكمة إلكترونياً وتنتهي بإصدار الحكم في آخر جلسة.

أما في مجال القضاء الإداري فقد تم إطلاق البوابة الإلكترونية لديوان المظالم التي تقدم مجموعة من الخدمات الإلكترونية، منها (نافذة المعرفة) وهي عبارة عن قاعدة بيانات تحتوي على الأنظمة واللوائح والقرارات وغيرها مما يحتاج إليه القاضي والمحامي والخصوم للاستناد إليها في الدعوى المنظورة أو الاستفادة منها أثناء الترافع الإلكتروني وربطها بالسوابق القضائية والمبادئ المستقرة في قضاء الديوان.

المطلب الثاني: متطلبات تطبيق المحكمة الإلكترونية

تمهيد وتقسيم:

إن تطبيق المحاكم الإلكترونية والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات، ونظم الاتصال الحديثة يستلزم توافر متطلبات أساسية سواء من حيث التشريعات أو من حيث الإمكانيات البشرية والفنية لتمكين الأشخاص من القيام بكافة إجراءات التقاضي دون حاجة للانتقال إلى مقر المحكمة لرفع الدعوى وسداد رسومها وحضور جلساتها بأنفسهم أو بواسطة وكلائهم وتقديم الطلبات بأنواعها المختلفة وإبداء أوجه دفاعهم ودفعهم والترافع، وتدوين كافة إجراءات الدعوى، والظعن في الأحكام، كل ذلك يتطلب إيجاد وسائل مختلفة تماماً عن الوسائل التقليدية، تتميز بسرعة الإنجاز والدقة في المواعيد.

وبناء على ما سبق سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين على النحو التالي:



الفرع الأول: متطلبات تشريعية.

الفرع الثاني: متطلبات بشرية وفنية.

الفرع الأول: متطلبات تشريعية

رغم أهمية الجوانب الفنية والتنظيمية لتقنية المحكمة الإلكترونية، إلا أن الجوانب التشريعية لا تقل أهمية عن ذلك. فوجود تشريعات تقرر وتنظم التقاضي بالطريق الإلكتروني أمر هام وضروري لصحة وسلامة الإجراءات. لذلك فقد قامت كثير من الدول بالفعل بإجراء التعديلات اللازمة على التشريعات الإجرائية لتنظيم استخدام الوسائل الإلكترونية في التقاضي.

وسنعرض فيما يلي الجهود بعض الدول في توفير بنية تشريعية تنظم التقاضي الإلكتروني سواء في المواد المدنية أو في المجال الجنائي، وسوف نوضح فيما يلي أهمية وجود إطار تشريعي ينظم التقاضي بالطريق الإلكتروني، وجهود تطوير التشريعات الإجرائية في كل من المواد المدنية والمواد الجنائية.

أولاً: أهمية وجود إطار تشريعي ينظم التقاضي بالطريق الإلكتروني

لا يمكن تطبيق نظام المحكمة الإلكترونية، بدون وجود تشريعات تسمح بالتقاضي عن بعد وإتمام كافة إجراءات التقاضي بالطريق الإلكتروني باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، فالتقاضي لا يستطيع استخدام وسائط الاتصال الحديثة في عمله إلا إذا كان هناك تنظيم تشريعي يسمح له بذلك.

بيد أن الانتقال من نظام التقاضي التقليدي إلى نظام.

التقاضي الإلكتروني لا يمكن أن يتم بين يوم وليلة، وإنما لا بد من مرحلة انتقالية يتم فيها الإعداد والتجهيز لتطبيق نظام المحاكم الإلكترونية بشكل كامل، لذلك ينبغي عند وضع الإطار التشريعي لنظام التقاضي الإلكتروني، أن تتم التعديلات التشريعية بطريقة متدرجة تواكب مراحل التحول إلى هذا النظام.

وفي هذا الصدد نأمل من المشرع اليمني أن يسن ويشرع قوانين ولوائح تواكب تطور هذه التقنية إلى مرفق القضاء على غرار ما فعل المشرع الفرنسي في الزمن القريب بعد تجبي. المحكمة بالأدوات الفنية الآمنة اللازمة (النيداني، 2009)، كما يمكن أن تتضمن التعديلات في البداية النص على إجازة - وليس وجوب - إتمام إجراءات التقاضي بالطريق الإلكتروني، بحيث يستفيد المتقاضي مما يوفره الطريق الإلكتروني من فوائد لإتمام الإجراءات، إلى أن يتم استكمال كافة عناصر منظومة التقاضي عن بعد، والمحاكم الإلكترونية، فيتم حينئذ إجراء التعديلات اللازمة لجعل استخدام الطريق الإلكتروني وجوباً.

ثانياً: جهود تطوير التشريعات الإجرائية في المواد المدنية والجنائية:

نظراً للأهمية البالغة لإيجاد إطار تشريعي ينظم التقاضي عن بعد، ويجسد فكرة المحكمة الإلكترونية، فقد قامت العديد من دول العالم باتخاذ خطوات جادة نحو إيجاد منظومة تشريعية متكاملة تقرر استخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة في التقاضي وتنظم هذا الاستخدام (مروان، 2020).

وقد شهدت السنوات الأخيرة من القرن الماضي اتجاه بعض الدول العربية إلى إجراء التعديلات اللازمة للتشريعات الإجرائية وغيرها من التشريعات ذات الصلة بعملية التقاضي لتسمح باستخدام التقنيات الحديثة لوسائل الاتصال في إجراءات التقاضي، وقد تسارعت وتيرة هذا التوجه في السنوات الأخيرة بعد أن أدرك العالم كله أن التحول إلى نظام التقاضي الإلكتروني قد أصبح ضرورة في ظل التداعيات الكارثية لانتشار وباء كورونا، حيث أدخلت التعديلات التشريعية اللازمة على التشريعات الإجرائية في المواد المدنية وفي المواد الجنائية.



ثالثاً: جهود بعض الدول في تطوير التشريعات الإجرائية في المواد الجنائية

يثير تطبيق التقاضي الإلكتروني واستخدام تقنيات الاتصال عن بعد في المواد الجنائية العديد من الإشكاليات القانونية، مثل مشروعية إجراء المحاكمة المرئية دون حضور المتهم بشخصه، والضمانات القانونية والإجرائية لتطبيقها في مراحل الدعوى الجزائية المختلفة، ومرحلة إجراءات الاستدلال، ومرحلة التحقيق الابتدائي، ومرحلة التحقيق النهائي أو المحاكمة، وكفالة حقوق الدفاع عند استخدام هذه التقنيات، لذلك فإن التنظيم التشريعي لاستخدام وسائل الاتصال عن بعد في القيام بإجراءات الدعوى الجنائية المختلفة يحتل أهمية بالغة.

وقد اتجهت كثير من الدول إلى وضع تشريعات تنص على جواز استخدام وسائل الاتصال عن بعد في القيام بإجراءات الاستدلال والتحقيق والمحاكمة في المواد الجنائية، وتبين الضوابط والشروط الواجب مراعاتها عند استخدام هذه الوسائل على النحو الذي يؤدي إلى الوصول إلى الحقيقة وتطبيق مبدأ سيادة القانون دون المساس بحقوق الدفاع، وبأنظمة الحماية التقنية التي تقي من أخطار التعطيل والإتلاف والاختراق.

ونوضح فيما يلي مكونات البنية التحتية الإلكترونية الواجب توافرها في المحاكم الإلكترونية، والحماية التقنية للمنظومة الإلكترونية:

1- أجهزة الحاسب الآلي

لا يمكن أن يتحقق للمحكمة الإلكترونية الوجود إلا بتوفير أجهزة حاسب آلي متطورة مطابقة لأحدث التقنيات، إذ لا يتصور تحرير صحف دعاوى وعرضها أو تبادل الأوراق القضائية بين وكلاء الخصوم وهيئة المحكمة إلكترونياً دون وجود أجهزة حاسب آلي.

2- إنشاء شبكة داخلية.

لا بد أن يكون في المحكمة الإلكترونية شبكة إنترانت داخلية تربط جميع الأقسام والوحدات وقاعات المحكمة، على نحو يتيح لكل وحدة على الشبكة العمل على تأدية الغرض المناط لها في إطار الترافع الإلكتروني.

الفرع الثاني: المتطلبات الفنية:

يتطلب تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني عبر المحكمة الإلكترونية إعداد البنية التحتية المناسبة من الأجهزة والمعدات الإلكترونية والوسائل والشبكات ومن ناحية أخرى يتعين أن تكون منظومة المحكمة الإلكترونية مشمولة الاتصال بالأخرى آلياً وإرسال ملفات الدعاوى والوثائق والاستفادة من البيانات والمعلومات المتوافرة بالشبكة.

كما يتم تجهيز قاعة المحكمة بكاميرات لتصوير ما يدور فيها، وشاشة عرض كبيرة يتم من خلالها إظهار ملف الدعوى ومتابعة كل الإجراءات التي تتم في القاعة، بحيث يستطيع كل حاضر أن يسمع ويرى تفاصيل إجراءات الدعوى كاملة، هذه الشاشة متصلة بأجهزة حاسوب تربطها شبكة داخلية موزعة في القاعة عند أعوان القاضي، الذي بواسطته يتم عرض ملف الدعوى وتدوين الإجراءات بالتسجيل المرئي.

1- إنشاء قاعدة بيانات:

نظام التقاضي الإلكتروني يعد انتقالاً من الاعتماد على الأوراق إلى استخدام الوسائط والدعامات الإلكترونية، وتداول البيانات إلكترونياً، لذا فإن وجود قاعدة بيانات يعد أمراً أساسياً وجوهرياً في تقنية المحكمة الإلكترونية، يتبع فيه أرشفة كل ملفات الدعاوى المعروضة على المحكمة إلكترونياً عبر برنامج حاسوبي يحوي نوعين من أنواع الحفظ التقني.

النوع الأول: لوائح أو صحف الادعاء والوكالات التي أرسلت من الخصوم على ملفات (For).

والنوع الثاني: محاضر إلكترونية تدون جميع إجراءات المحاكمة.

2- إنشاء موقع للمحكمة على شبكة الإنترنت

يتوجب أن يتم تصميم موقع على الإنترنت ضمن البوابة الإلكترونية لوزارة العدل، يعد بمثابة عنوان إلكتروني للمحكمة، يستطيع من خلاله كل صاحب علاقة الاستفادة من خدمات متنوعة تتمثل في:

أ- الحصول على المعلومات والاستعلام عن الدعاوى، بتصفح الموقع أو بالاتصال الإلكتروني المباشر مع الموظفين من خلال برنامج (iconcanderence).

ب- إنجاز إجراءات التقاضي ومباشرة الدعاوى، دون حاجة إلى حضور المتقاضي أو وكيله بشخصه، حيث يتم قيد الدعوى وتسليم البيانات ولوائح الدعوى، وهذه اللوائح تكون على وسائط إلكترونية، وتمتاز بخاصيتين: أولاهما: توفير بيانات توافق الأصول والقانون، إذ تحتوي على تقنية أجاكس فورم، وهي فراغات يتم تدوين البيانات بها، وتقوم بموجب معطيات معينة، بالإشعار الفوري والمباشر لكل خطأ أو نقص في البيانات المعطاة، وتتمثل ثانيتهما في: منع النزاع الشكلي، بحيث ينظر القاضي في الدعوى المبرمجة وهو مطمئن إلى أن كل الإجراءات الشكلية سليمة.

ج- دفع الرسوم إلكترونياً: وذلك بواسطة وسائل الدفع الإلكترونية المختلفة، مثل الدفع الإلكتروني عن طريق بطاقات الائتمان المصرفية والدفع الإلكتروني بواسطة النقود الرقمية، والسداد الإلكتروني باستخدام المحفظة الإلكترونية - أو عبر الأوراق التجارية الإلكترونية الجديدة.

هذه هي أهم المكونات التقنية، وينبغي أن يتم تدبير تلك المكونات وفقاً لأحدث ما وصل إليه التطور التكنولوجي والمعلوماتي والدكاء الاصطناعي للتمكن من الاستفادة من كافة التقنيات الحديثة في وسائل الاتصال.

المطلب الثالث: العملية الإجرائية للمحاكمة الإلكترونية أمام محكمة غرب م/ذمار

تتم إجراءات الدعوى القضائية أمام المحكمة الإلكترونية بأساليب وضوابط تختلف عن إجراءاتها أمام المحاكم التقليدية، وسوف نتناول فيما يلي إجراءات رفع الدعوى وإعلان الأوراق القضائية بالطريق الإلكتروني - ثم نعرض لتداول الدعوى أمام المحكمة الإلكترونية، على النحو التالي:

الفرع الأول: رفع الدعوى وإعلان الأوراق القضائية أمام المحكمة الإلكترونية

يتم رفع الدعوى القضائية أمام المحكمة الإلكترونية وإعلان الأوراق القضائية باستخدام الوسائط والأجهزة الإلكترونية، على نحو يحقق تبسيط الإجراءات وراحة المتقاضين.

أولاً: رفع الدعوى

تبدأ إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية بقيام المدعي بالتواصل مع من يرى من المحامين المعلوماتيين بالدخول على الموقع الخاص، فيسطر شكواه على صفحته، ويترك له طلباً بذلك، فإذا قبل المحامي الوكالة في الدعوى يقوم بإرسال رسالة بيانات للمدعي وبذلك تنشأ علاقة تعاقدية إلكترونية بينهما، ويتحدد من خلالها أتعاب المحاماة وطريقة سدادها، لم يقم المدعي باستصدار توكيل لمحاميه ليتولى أمر الدفاع بعد إدخال البيانات المطلوبة والتأكد من هويته عن طريق الربط مع مصلحة الأحوال المدنية في نطاق مشروع الحكومة الإلكترونية فإن الدعوى تصبح غير مقبولة لانعدام الصفة (الكمال، 2019، ص26-30) ثم يقوم المدعي بإرسال المستندات اللازمة لتأكيد الدعوى والتوكيل للمحامي، فيقوم المحامي بالكتابة إلكترونياً على المحرر الإلكتروني (صحيفة الدعوى الإلكترونية) بتوافر كافة البيانات المطلوبة وفقاً لنص المادة (104) من



قانون المرافعات والتنفيذ المدني ويذيلها بتوقيعه الإلكتروني. وعبر الموقع يدخل رقمه الكودي الذي يحصل عليه من نقابة المحامين، وبعدها يقوم الحاسوب الرقمي بالتحقق من صحة البيانات والتأكد من هوية مستخدم الموقع، ويسمح له بالدخول، ويفتح له قائمة لاختيار المحكمة ومقرها.

ويقوم المحامي بإرسال الصحيفة الإلكترونية موقعة منه إلكترونياً إلى موقع المحكمة مشفوعة بالبريد الإلكتروني الحكومي الخاص به أو رقم الهاتف المحمول لمراسلته إلكترونياً، فيتم مراجعة بيانات الصحيفة بمعرفة الموظفين المختصين والتأكد من استيفاء كافة المستندات اللازم إرفاقها حسيماً هو وارد بنص المادة (104) من قانون المرافعات اليمني ليتم تسجيلها كمحرر إلكتروني بالمحكمة، وبالنسبة لرسوم الدعوى فيتم سدادها عن طريق النقود الإلكترونية أو وسائل السداد المتعددة كتحويل بنكي وتتولى المحكمة بواسطة المحضر الإلكتروني إعلان المدعى عليه بالصحيفة، عن طريق البريد الإلكتروني المدون على البطاقة الذكية حال استخراجها وذلك بعد تفعيل التوقيع الإلكتروني ليشمل المواطن العادي.

ووفقاً لأحكام القانون 120 لسنة 2008م بإصدار قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية المعدل بالقانون رقم (146) لسنة 2019م في مصر، فإن خطوات إقامة الدعوى أمام المحاكم الاقتصادية بالطريق الإلكتروني هي على النحو التالي:

1- ترسل صحيفة الدعوى المدنية بالتوقيع الإلكتروني، عبر الموقع الإلكتروني لقلم كتاب المحكمة الاقتصادية - منصة التقاضي الإلكتروني -

وهو ما يجب أن يكون للمحامي الموقع على الصحيفة توقيع إلكتروني معتمد من إحدى الجهات المرخص لها قانوناً، ثم يقوم قلم كتاب المحكمة بإرسال ملف الدعوى إلى هيئة التحضير، ويتم إعلان أطراف التداوي بصحيفة الدعوى إعلاناً إلكترونياً على عناوينهم الإلكترونية المختارة عبر منصة التقاضي الإلكتروني المنشأة على الموقع الإلكتروني لقلم كتاب المحكمة الاقتصادية المختصة، وذلك قبل الجلسة المحددة لنظر الدعوى بخمسة أيام على الأقل.

2- يتم قيد الدعوى بعد سداد الرسم المقرر قانوناً والدمغات إلكترونياً من خلال وسائل الدفع غير النقدي المتاحة كالبطاقات الائتمانية والسحب والحوالات المصرفية، ورفع المستندات إلكترونياً، كما يتم سداد رسم لا يقل عن مائة جنيه ولا يتجاوز ألف جنيه نظير استخدام هذه الوسيلة في التقاضي.

3- يتم مباشرة الدعوى إلكترونياً من خلال منصة التقاضي الإلكتروني بموقع قلم كتاب المحكمة الاقتصادية وإيداع المذكرات وتقديم المستندات وإيداع الدفوع والطلبات والإطلاع على أوراق الدعوى بالطريق الإلكتروني. ومن الجدير بالذكر أنه قد تم بالفعل العمل بهذه المنظومة الإجرائية الإلكترونية داخل المحاكم الاقتصادية المختلفة، في محكمة القاهرة الاقتصادية قبل نهاية العام الجاري، ثم المحاكم الاقتصادية الأخرى والتي تتمثل في كل من محكمة الإسكندرية، وطنطا، والمنصورة، والإسماعيلية، وبني سويف، وقنا، وأسيوط.

ثانياً: إعلان الأوراق القضائية

في نظام المحكمة الإلكترونية يتم إعلان الأوراق القضائية بالطريق الإلكتروني، إذ بدون المحضر الإلكتروني بعد ورود المحرر الإلكتروني صحيفة الدعوى أو ورقة المرافعات وإعلان المدعى عليه بشكل إلكتروني، وتختلف طريقة إعلان الأوراق القضائية بحسب من يوجه إليه الإعلان. وذلك على النحو التالي:

1- إعلان الأشخاص الطبيعيين:

فيما يتعلق بإعلان الأشخاص الطبيعيين يفرق بين فرضين:

الفرض الأول: علم المدعي بالبريد الإلكتروني للمدعى عليه:

إذا كان المدعي يعلم البريد الإلكتروني للمدعى عليه فإنه يذكره في صحيفة دعواه، فيقوم الموظف المختص بإعلان



المدعى عليه بها عبر موقع المحكمة الإلكتروني، فتصل إليه كبريد حكومي مضافاً إليها رقم القضية وتاريخ ومكان العقد وانعقاد الجلسة والدائرة المختصة، والرقم الكودي الموحد الذي يستطيع المدعى عليه من خلاله مطالعة دعواه عن بعد وتبادل المذكرات إلكترونياً ومتابعة إجراءات وقرارات المحكمة فيما بعد بشكل آمن (جودة، 2020، ص55).

الفرض الثاني: عدم علم المدعي بمحل إقامة المدعى عليه أو بريده الإلكتروني

إذا كان المدعي لا يعلم البريد الإلكتروني للمدعى عليه، فإن قلم كتاب المحكمة الإلكترونية يقوم بطلب الحصول على بيانات المدعى عليه اللازمة للإعلان كمحل إقامته أو بريده الإلكتروني المثبت على بطاقة الرقم القومي الذكية، وذلك باستخدام الربط الشبكي مع قاعدة بيانات مصلحة الأحوال المدنية، فيتم عرض تقرير مجمع على المدعي به كل الأسماء المتشابهة مع اسم المدعى عليه مضافاً إليها صورهم دون إظهار بياناتهم، وعند التعرف على " المدعى عليه" من خلال صورته الشخصية، فإنه يمكن مراسلته على النحو السالف بيانه.

وفيما يتعلق بإعلان الأشخاص العامة الاعتبارية كمدراء العموم ورؤساء المنشآت الحكومية " المدعى عليهم"، فإنه ومن خلال الربط المعلوماتي في إطار الحكومة الإلكترونية يتسنى إعلان كافة تلك المصالح والجهات الحكومية عبر الموقع الإلكتروني الخاص لكل جهة بميعاد الجلسة وصحيفة الدعوى؛ ليتسنى لهم الرد عبر بريدهم الإلكتروني الخاص على الدعوى المقدمة ضد تلك الجهات عند تعددها.

فيما يتعلق بإعلان الأشخاص الاعتبارية الخاصة كالشركات التجارية والجمعيات والمؤسسات الخاصة يمكن الإعلان عبر الموقع الإلكتروني للشركة والذي ينشأ بمعرفة هيئة تنمية صناعة التكنولوجيا، ويمكن إخطار الشركات بالبريد المرسل من موقع المحكمة إليها عبر صحيفة السجل التجاري للشركة وفقاً للضمانات السابق الإشارة إليها في الإعلانات.

2- إعلان أفراد القوات المسلحة

وفيما يتعلق بإعلان أفراد القوات المسلحة، يقوم القسم المختص بالمحكمة الإلكترونية بمراسلة المؤسسة القضائية المختصة بالقوات المسلحة، من خلال موقعها الإلكتروني في إطار الحكومة الإلكترونية.

3- إعلان المسجونين

لإعلان المسجونين يمكن مراسلة قطاع مصلحة السجون التابع لوزارة الداخلية بضمون نص رسالة البيانات المرسل من موقع المحكمة.

4- إعلان بحارة السفن التجارية أو العاملين على متنها

يمكن إعلان بحارة السفن التجارية أو العاملين على متنها عبر الاتصال بموقع الموانئ البحرية وإخطار العاملين بالسفن.

5- الأشخاص الطبيعيين الذين لهم موطن معلوم في الخارج

فيما يتعلق بالأشخاص الذين هم موطن معلوم في الخارج يمكن مراسلتهم عبر البريد الإلكتروني مباشرة، أو بالتنسيق مع وزارة الخارجية.

الفرع الثاني: تداول الدعوى أمام المحكمة الإلكترونية

يحقق التداول الإلكتروني للدعوى أمام المحكمة الإلكترونية العديد من المزايا، ومن ناحية أخرى تتم إدارة الجلسة أمام المحكمة الإلكترونية بالوسائل الإلكترونية، كما يتم إصدار الأحكام باستخدام الأجهزة والوسائل الإلكترونية وسوف نتناول فيما يلي كلا من هذه النقاط على النحو التالي:



أولاً: مزايا التداول الإلكتروني للدعوى أمام المحكمة الإلكترونية

فهذا النظام يحقق للمتقاضى أو محاميه مزايا عديدة متمثلة في عدم الانتقال إلى أكثر من جهة لتحرير الصحيفة وتحرير توكيل للمحامي والتوجه المقر المحكمة لإيداعها في مكان ما، ثم الانتظار لقبدها بعد التأكد من مضمونها في مكان ثان، ثم سداد الرسم في الخزينة في مكان ثالث، ثم التوجه إلى قلم المحضرين في مكان رابع والانتظار لحين تحديد دور الجلسة، ثم الانتقال والإعلان لإعادة الإعلان، ثم اتباع طريقة بدائية عند إجراء المرافعات الشفوية لإثبات الدفوع والطلبات أو سماع الشهود والتأجيل أكثر من مرة للإعلان بالطلبات. أو المذكرات وتبادلها والاطلاع عليها إلى أن يتم حجز الدعوى للحكم، بإصدار الحكم ثم الانتظار لإيداع نسخة من الحكم الموقع عليه.

- في ظل التداول الإلكتروني لا يستطيع أحد التنصل من عدم مباشرة دعواه، وبالتالي شطب الدعوى أو عدم تنفيذ قرار المحكمة، والحكم بالغرامة على المتسبب فوراً ومن ثم وقف الدعوى وفقاً جزائياً.
- بتطبيق التداول الإلكتروني تختفي عملية التحري عن محل إقامة المدعى عليه التي شأها الكثير من العبث من قبل القائمين على ذلك الإجراء.
- تجنب احتمالات عدم إعلان الخصم بالدعوى، فكثير من الأحكام صدرت في غيبة الخصوم وتحصنت، وترتبت حقوق بسبب قضاء مزعوم بصحته مما كان له بالغ الأثر على المنظومة القضائية. ورغم تقرير المشرع ضمانات في حالة عدم الإعلان الصحيح لتصحيح للأوضاع سواء بالطعن على الحكم أو التماس إعادة النظر؛ فإن تلك الضمانات لم تؤت ثمارها على أرض الواقع.

❖ إن نظام التداول الإلكتروني للدعوى أمام المحكمة الإلكترونية يحقق المزايا التالية:

- 1- القضاء على الروتين المتمثل في التحرك لأكثر من جهة وإيداع نسخة الدعوى إلكترونياً، وقيدها وسداد الرسوم والإعلان دون مقابلة أي موظف بالمحكمة.
- 2- سهولة الاطلاع على ملف الدعوى عن بعد.
- 3- إمكان تبادل مذكرات عن بعض الطلبات في ذات الوقت دون تأجيل الدعوى لأكثر من أجل.
- 4- سهولة الانتقال وتوفير الوقت حيث إنه من خلال الحاسب الآلي فلا حاجة إلى الانتقال إلى مقر المحكمة للاطلاع على قرار المحكمة أو الحكم الصادر في الدعوى ولا حاجة للسفر من بلد إلى آخر لحضور الجلسات.

ثانياً: إدارة الجلسة وضبطها

إدارة الجلسة وضبطها أمر منوط بالقاضي وله الاستعانة في ذلك بمعاونيه، وعند حضور القاضي المختص بقاعة المحكمة في الميعاد المحدد للجلسة ينظر بالدعوى، من خلال فتح الحاسوب، وعبر شبكة الاتصالات الداخلية المتوافرة بالمحكمة والتي تربط جميع أقسام المحكمة ترسل ملف القضية إلى الحاسوب الخاص بالدائرة متضمنة كافة المحررات الإلكترونية المرسل والمستقبل بملف الدعوى الإلكتروني مثل صحيفة الدعوى مرفقا بها التوكيلات الخاصة بالمحامي المعلوماتي وكل ما يتعلق بالإعلان من حيث ميعاده والكيفية التي تم بها، وتكون قاعة المحكمة مزودة من الداخل بشاشة عرض علوية فيعرض ملف الدعوى ليتسنى للحضور مطالعتها.

ثالثاً: الحكم في الدعوى الإلكترونية

بعد أن تصبغ الدعوى صالحة للفصل فيها، ويكون الخصوم قد أبدوا أوجه دفاعهم وطلباتهم تقرر المحكمة قفل باب المرافعة وحجز الدعوى للحكم.



والحكم هو القرار الذي تصدره المحكمة في الخصومة بالشكل الذي يحدده القانون للأحكام سواء في نهايتها أو أثناء سيرها سواء كان صادرًا في موضوع الخصومة أم في مسألة إجرائية (والي، و. غلول، 1999، ص122).

ويمر الحكم القضائي في الدعوى الإلكترونية بالمراحل الآتية:

1- المداولة الإلكترونية

المداولة هي اجتماع للقضاة بمفردهم دون حضور خصوم أو سماع مرافعة لإصدار القرار القضائي في الدعوى، ويقصد بالمداولة إذا كان القاضي فردًا: تفكير القاضي في القضية بروية وتكوين الرأي تمهيدًا لإصدار الحكم. والمداولة الإلكترونية تتحقق باجتماع القضاة دون وجودهم المادي، وكل منهم معه نسخة من ملف الدعوى على دعامة إلكترونية من خلال صفحات المحكمة الإلكترونية، فالمداولة الإلكترونية تتم بالطريق الإلكتروني باستخدام تقنية المؤتمرات عبر الفيديو وتطبيقات الاجتماعات المرتبة عبر برامج الوسائط المتعددة التي تدمج بين الصوت والصورة. ويجب أن تتوافر في المداولة الإلكترونية الشروط التي يتطلبها القانون في المداولة وأهمها:

- أن تتم بعد إقفال باب المرافعة وقبل النطق بالحكم.
- تتم المداولة بين القضاة الذين سمعوا المرافعة من الخصوم إن كانت محكمة استئناف درجة ثانية، إذ لا يجوز أن يشترك في المداولة غير القضاة الذين سمعوا المرافعة.
- أن تتم المداولة في نطاق السرية.

2- كتابة الحكم

بعد الانتهاء من المداولة والوصول إلى الرأي النهائي الذي يصدر بالأغلبية يتم كتابة الحكم، ويقوم كل من القضاة أعضاء الدائرة بالتوقيع على الحكم عبر تفعيل التوقيع الإلكتروني على ملف الدعوى. ووفقًا لنص المادة رقم (178) من قانون المرافعات يتعين أن تودع مسودة الحكم مشتملة على أسبابه موقعة من الرئيس والقضاة عند النطق بالحكم حيث يتم خروج الحكم من حيازة المحكمة وترسل نسخة منها لإدارة المحكمة. وتودع نسخة منه بملف الدعوى الإلكتروني حيث يمكن للخصوم الاطلاع عليها، ويمكن وضع صورة بسيطة من الحكم غير موقعة من القضاة على الموقع الإلكتروني للمحكمة، تتاح لمن يرغب في الاستعانة بهذه الصورة من الخصوم وغيرهم باستخدام وسائل الدفع الإلكترونية حيث يقوم قلم كتاب المحكمة الإلكترونية بإعلان الحكم للخصوم فور صدوره، ويمكن للخصوم الاطلاع عليه بعد إيداعه، وبذلك يستطيع من صدر ضده الحكم الطعن فيه، دون انتظار نسخ الحكم والتوقيع عليه طوال تلك الفترة (الترساوي، 2013، ص120-127).

3- تنفيذ الحكم

تقوم إدارة التنفيذ بمراجعة الحكم إلكترونياً من خلال الربط الإلكتروني القضائي، وبمجرد الاطلاع على الحكم بالطريق الإلكتروني يستطيع قاضي التنفيذ إصدار القرارات المتعلقة بالتنفيذ، دون التقيد بمواعيد الكتابة والنسخ واستخراج الأوراق الرسمية بالطرق التقليدية.

ولعل المثال الأبرز في اليمن حول ذلك جلسة محكمة غرب ذمار الابتدائية في تاريخ 2024/7/29م الموافق 13 محرم 1446 هجرية إذ عقدت المحكمة جلستها عن بعد بواسطة الإنترنت والوسائل الإلكترونية في سابقة قضائية تعد الأولى من نوعها باليمن برئاسة رئيس المحكمة القاضي/خالد خريص، ونظرًا لتواجد المدعي عبدالقادر يحيى المطري خارج اليمن من خلال مشاهدته وسماعه بالصوت والصورة على الشاشة المعروضة أمام الوكلاء والحضور وبعد أن عرضت المحكمة صورة المدعى عليه وهو أخو المدعى ويدعى يحيى يحيى المطري المتواجد داخل اليمن في محافظة ذمار.



وفي نهاية الجلسة بعد أن استمعت المحكمة للمدعي والمدعى عليه طلب المدعي يمين أخيه وتم أخذ اليمين في نفس الجلسة وحسم الخلاف باليمين والحكم من قبل المحكمة وإغلاق ملف القضية في جلسة إلكترونية اختصرت البعد والوقت، ويحسب ذلك التقاضي لمحكمة غرب م/ ذمار بصورة خاصة ولل قضاء اليميني بصورة عامة، في ظل عدم وجود قانون باليمين يسير عملية التقاضي إلكترونياً بين المتخاصمين، وهذه خطوة إيجابية لفتح المجال أمام القضاة بمختلف محاكم الجمهورية للفصل في مثل تلك القضايا.

النتائج:

توصل البحث إلى الآتي:

- 1- المحكمة الإلكترونية عبارة عن سلطة مختصة من قاض واحد، أو من عدة قضاة لنظر الدعوى الإلكترونية، ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام، أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل، تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية - الإنترنت - وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوى والفصل فيها وتنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوى والتسهيل على المتقاضين.
- 2- تتميز المحكمة الإلكترونية بمقومات عديدة منها: إلغاء النظام الورقي وإحلال النظام الإلكتروني، وتبسيط إجراءات التقاضي، وتطوير مرفق القضاء، كما تؤدي إلى تعزيز الراحة الإجرائية للمتقاضين ومحامهم، وتعمل على ادخار نشاط القضاة، وتؤدي إلى التخلص من مستودعات الجهاز الإداري الضخم.
- 3- يتوقف إنشاء المحكمة الإلكترونية على احتياجات بشرية، تستطيع الاضطلاع بمهامهم القضائية من خلال المعلوماتية الإلكترونية، من أهمها: قضاة متخصصون في مجال القضاء الإلكتروني، وكذلك ضبط المواقع الإلكترونية على الإنترنت وكتابة المواقع الإلكترونية، وإدارة المواقع والمبرمجين، كما تحتاج إلى محامين معلوماتيين.
- 4- كما تتطلب احتياجات تقنية منها: أجهزة حاسوبية داخل المحاكم والربط بينها.
- 5- تتم العملية الإجرائية أمام المحكمة الإلكترونية بالطريق الإلكتروني فرقع الدعوى والإعلانات وتبادل المذكرات يتم من خلال الوسائط الإلكترونية.

التوصيات:

- 1- السعي نحو تطبيق المحكمة الإلكترونية وإدخالها إلى المشهد القضائي اليمني، وهذا يتطلب إصدار تشريع بإنشاء قاعدة بيانات قضائية، وتنظيم الهيكل العمل والإداري والإجرائي للمحكمة الإلكترونية.
- 2- العمل على إجراء دورات تدريبية دورية في مجال القضاء الإلكتروني لكل العاملين في مرفق القضاء من قضاة، ومحامين، وموظفين، لمواكبة أي تطور حاصل في مجال التقنية العلمية من جهة، وتحقيق حماية أكبر للدعاوى الإلكترونية من خطر الاختراق حفاظاً على سرية المعلومات والمعاملات القضائية من جهة أخرى.
- 3- إنشاء بوابة إلكترونية تخدم المواطنين المتقاضين من أجل الحصول على المعلومات وإتاحتها في أي وقت ممكن.
- 4- نشر الوعي القانوني بالمحاكم الإلكترونية وإصدار تشريع قانوني ينظم المجال الإجرائي والعمل الإداري أمامها لتحقيق العدالة الإجرائية الناجزة.

المراجع

- إبراهيم، خ. م. (2009). *التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجرائتها أمام المحاكم*، دار الفكر العربي.
إمام، ع. س. (2018). *انعكاسات العصر الرقمي على قيم وتقاليد القضاء*. دار النهضة العربية.



- اوتاني، ص. (2012). المحكمة الإلكترونية- المفهوم والتطبيق. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية. 208-165.(1)28
- الترساوي، م. ع. (2013). *تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية*. دار النهضة العربية.
- الجلال، ن. (2020). المحكمة الإلكترونية. مجلة المعلوماتية. 5 (47)، 9-50.
- جودة، ح. ج. (2020). المواجهة التشريعية للجريمة المنظمة بالأساليب التقنية. مجلة البحوث الفقهية والقانونية. 6 (2)، 35-70.
- الدميري، م. ص. (2014). *دور الحاسوب الآلي في تسيير إجراءات التقاضي*. منشأة المعارف.
- الشكري، ع. ي. (2008). الجريمة المعلوماتية وامة الشرعية الج. ائية. مجلة مرك. دراسات الكوفة. (7)، 111-132.
- الظهري، س. س. (2020). *إجراءات المحاكمة الج. ائية عن بعد في القانون الإماراتي*. جامعة الشارقة
- الكرعاوي، ن. ح. والكعبي، ه. ح. (2016). مفهوم التقاضي عن بعد ومستل. مته. مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية. 8 (1)، 277-342.
- الكمال،.. ك. (2019). *خصوصية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية دراسة مقارنة*. دار الجامعة الجديدة.
- محمود، أ. ج. (2020). المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر. مجلة البحوث الفقهية والقانونية. (35) ج. (3)، 10-130.
- محمود، س. أ. (2017). نحو الإلكترونية القضاء المدني الإماراتي، مجلة كلية الحقوق. 65 (2)، 11-19.
- مروان، ع. (2020). تصريح منشور. مجلة اليوم السابع من يوليو (2020/11/5). الرابط: <http://www.youm7>
- مناديل، س. ف. (2014). *التقاضي عن بعد دراسة قانونية*. جامعة الكوفة.
- النيداني، ح. (2009). *القاضي والوسائل الحديثة*. دار الجامعة الجديدة للنشر.
- والي، ف. و. غلول، أ. م. (1999). *الوسيط في قانون القضاء المدني- أعمال القضاء التي تحو. حجية الأمر المقضي وضوابط حجيتها*. دار النهضة العربية.
- يوسف، أ. ف. (2014). *المحاكم الإلكترونية المعلوماتية والتقاضي الإلكتروني*. المكتب العربي.

References

- Ibrahim, K. M. (2009). *Electronic litigation: The electronic lawsuit and its procedures before the courts*. Dar Al-Fikr Al-Arabi.
- Imam, A. S. (2018). *The impact of the digital age on judicial values and traditions*. Dar Al-Nahda Al-Arabia.
- Othani, S. (2012). The electronic court: Concept and application. *Damascus University Journal for Economic and Legal Sciences*, 28(1), 165–208.
- Al-Tarsawi, M. A. (2013). *Litigation proceedings before electronic courts*. Dar Al-Nahda Al-Arabia.
- Al-Jalla, N. (2020). The electronic court. *Journal of Informatics*, 47(5), 9–50.
- Jouda, H. J. (2020). Legislative response to organized crime through technological methods. *Journal of Jurisprudential and Legal Research*, 6(2), 35–70.
- Al-Demiri, M. S. (2014). *The role of computers in conducting litigation procedures*. Mansha'at Al-Ma'aref.
- Al-Shukri, A. Y. (2008). Cybercrime and the legitimacy of criminal policy. *Kufa Studies Center Journal*, (7), 111–132.
- Al-Zahouri, S. S. (2020). *Remote criminal trial procedures in Emirati law* [Master's thesis, University of Sharjah].
- Al-Kar'awi, N. H., & Al-Kaabi, H. H. (2016). The concept and requirements of remote litigation. *Al-Muhaqqiq Al-Hilli Journal for Legal and Political Sciences*, 8(1), 277–342.



- Al-Kamal, K. K. (2019). *The particularity of litigation through electronic means: A comparative study*. Dar Al-Jami'a Al-Jadida.
- Mahmoud, A. J. (2020). Electronic courts in light of contemporary procedural reality. *Journal of Jurisprudential and Legal Research*, 35(3), 10–130.
- Mahmoud, S. A. (2017). Towards electronic civil judiciary in the UAE. *Journal of the Faculty of Law*, 65(2), 11–19.
- Marwan, A. (2020, November 5). Public statement. *Youm7 Magazine*. <http://www.youm7>
- Mandil, S. F. (2014). *Remote litigation: A legal study* [Master's thesis, University of Kufa].
- Al-Naydani, H. (2009). *The judge and modern tools*. Dar Al-Jami'a Al-Jadida Publishing.
- Wali, F., & Ghalloul, A. M. (1999). *The intermediary in civil judiciary law: Judicial actions that carry the authority of res judicata and the rules governing it*. Dar Al-Nahda Al-Arabia.
- Youssef, A. F. (2014). *Electronic courts, informatics, and electronic litigation*. Al-Maktab Al-Arabi.

